

بلغه السالك لأقرب المسالك

المنقص التصرف القوي الذي لا يفعله الشخص إلا في الملك عادة بدليل تمثيله بالرهن والإجارة لغير الدابة كالحلى والدار والإسلام للصنعة قوله كركوب لدابة أو استخدام عبد ونحو ذلك من كل ما ينقص المبيع أو قوى فيه التصرف قوله ومثل السكنى اجتناء الثمرة إلخ محل كون اجتناء الثمرة غير منقص إن لم تكن مؤبرة وقت شراء النخيل وإلا كان اجتنائها منقصا قطعاً لأنها جزء المبيع قوله وحلف إن سكت في كاليوم حاصله أنه إذا اطلع على العيب وسكت ثم طلب الرد فإن كان سكوته لعذر سفر أو غيره رد مطلقاً طال أو لا بلا يمين وإن كان سكوته بلا عذر فإن رد بعد يوم أو نحوه أجيب لذلك مع اليمين أنه لم يرض وإن طلب الرد قبل مضي يوم أجيب لذلك من غير يمين وإن طلب بعد أكثر من يومين فلا يجاب ولو مع اليمين قوله وله الركوب والحمل على الدابة مثل الدابة العبد والأمة في أن استعمال كل في السفر لا يعد رضا بخلاف الحضر فإن استعمال ما ذكر فيه يعد رضا كان في زمن الخصام أو قبله كما مر وأما لبس الثوب ووطء الأمة فإنه يدل على الرضا اتفاقاً كان في الحضر أو السفر قوله وتقييده بالاضطرار ضعيف أي وهو لابن نافع قال إن المشتري إذا اطلع على العيب وهو مسافر لا يركب الدابة ولا يحمل عليها إلا إذا اضطر لذلك فليشهد على ذلك ويركبها أو يحمل إلى الموضع الذي لا يجوز له